



التاريخ: ٢٠٢٠/٠٤/٥

السادة / البورصة المصرية

تحية طيبة وبعد،

نتشرف بأن نحيط سيادتكم علماً بأهم القرارات التي تم اتخاذها باجتماع مجلس إدارة الشركة بجلسته المنعقدة اليوم السبت الموافق

٤٠٢٠/٠٤/٤ وهي كما يلي:

-١ الموافقة على تعديل المادة (٢١، ٣٩، ٥٠) من النظام الأساسي للشركة تمهيداً للعرض على الجمعية العامة غير العادية وتقويض السيد رئيس

مجلس الإدارة في دعوة الجمعية العامة العادية وغير العادية لانعقاد وتحديد جدول الأعمال ومكان وزمان الانعقاد.

وتقى الشركة بأن ملخص قرارات مجلس الإدارة يحتوى على كافة الأحداث الجوهرية التي يجب الإفصاح عنها وفقاً لأحكام قانون سوق  
المال ولائحته التنفيذية والقواعد والقرارات الصادرة تنفيذاً لها.

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام،

مسئول علاقات المستثمرين  
  
أحمد محمد عبد العظيم

/١

للشدة والسفارات المعدنية



**مادة ٢١ قبل التعديل:**

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من خمسة أعضاء على الأقل وتسعة أعضاء على الأكثر تعينهم الجمعية العامة عن طريق إجراء التصويت التراكمي بمنح كل مساهم عدداً من الأصوات مساوياً لعدد الأسهم التي يملكتها للتصويت بها في اختيار أعضاء مجلس إدارة الشركة، ويجوز للمساهم أن يمنح كل الأصوات التي يملكتها المرشح واحد أو أكثر من مرشح وذلك بما يسمح بالتمثيل النسبي في عضوية مجلس الإدارة كلما أمكن ذلك على الا يخل ذلك بحق المساهمين في الترشح لعضوية مجلس الإدارة، ويجوز أن يكون من بينهم عضوين مستقلين على الأقل تعينهم مجلس الإدارة على أن يتم اعتمادهم في أول جمعية عامة تالية لقرار الضم.

**مادة ٢١ بعد التعديل:**

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من خمسة أعضاء على الأقل وإحدى عشر عضواً على الأكثر تعينهم الجمعية العامة، ويجوز أن يكون من بينهم عضوين مستقلين على الأقل تعينهم مجلس الإدارة على أن يتم اعتمادهم في أول جمعية عامة تالية لقرار الضم.

**مادة ٣٩ قبل التعديل:**

الجمعية العامة المكونة تكمناً صحيحاً تمثل جميع المساهمين ويتم انعقادها في محافظة القاهرة ومحافظة حلوان.

**مادة ٣٩ بعد التعديل:**

تمثل الجمعية العامة جميع المساهمين ولا يجوز انعقادها إلا في المدينة التي بها مركز الشركة الرئيسي وهي مدينة القاهرة الكبرى بجمهورية مصر العربية.

**مادة ٥٠ قبل التعديل:**

تسجل أسماء الحاضرين من المساهمين في سجل خاص يثبت فيه حضورهم وما إذا كان بالأصل أو بالوكالة ويوقع هذا السجل قبل بداية الاجتماع من كل من مراقب الحسابات وجامعي الأصوات.

ويكون لكل مساهم يحضر اجتماع الجمعية العامة الحق في مناقشة الموضوعات المدرجة في جدول الأعمال، واستجواب أعضاء مجلس الإدارة ومراقي الحسابات بشأنها.

ويشترط تقديم الأسئلة مكتوبة قبل انعقاد الجمعية العامة بثلاثة أيام على الأقل في مركز إدارة الشركة بالبريد المسجل أو باليد مقابل إيصال.

ويشترط تقديم الأسئلة مكتوبة قبل انعقاد الجمعية العامة بثلاثة أيام على الأقل في مركز إدارة الشركة بالبريد المسجل أو باليد مقابل إيصال.

ويجب مجلس الإدارة على أسئلة المساهمين واستجاباتهم بالقدر الذي لا يعرض مصلحة الشركة أو المصلحة العامة للضرر، وإذا رأى المساهم أن الرد غير كاف احتم إلى الجمعية العامة ويكون قرارها واجب التنفيذ.



أكرو مصر للشادات والسبلاطات المعدنية

المقر الرئيسي: المنطقة الصناعية - وادي حوف - حلوان - القاهرة - مصر

تلفون: ٢٣٦٩٠٧٦٦ - ٢٣٦٩٠٧٣٩ - ٢٣٦٩٥٧٠ (٢٠٢) فاكس: ٢٣٦٩٥٧٠ (+٢٠٢)

البريد الإلكتروني: info@acrow.co



ويكون التصويت في الجمعية العامة بالطريقة التي يقترحها رئيس الاجتماع وتتفق عليها الجمعية، ويجب أن يكون التصويت بطريقة سرية إذا كان القرار يتعلق بانتخاب أعضاء مجلس الإدارة أو بعزلهم أو بإقامة دعوى المسؤولية عليهم، أو إذا طلب ذلك رئيس مجلس الإدارة أو عدد من المساهمين يمثل عشر الأصوات الحاضرة في الاجتماع على الأقل.

ولا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة الاشتراك في التصويت على قرارات الجمعية العامة في شأن تحديد رواتبهم ومكافأتهم أو إبراء ذمتهم وإخلاء مسؤوليتهم عن الإدارة.

#### مادة ٥٠ بعد التعديل:

تسجل أسماء الحاضرين من المساهمين في سجل خاص يثبت فيه حضورهم وما إذا كان بالأصل أو بالوكالة ويوقع هذا السجل قبل بداية الاجتماع من كل من مراقب الحسابات وجماعي الأصوات.

ويكون لكل مساهم يحضر اجتماع الجمعية العامة الحق في مناقشة الموضوعات المدرجة في جدول الأعمال، واستجواب أعضاء مجلس الإدارة ومراقبى الحسابات بشأنها.

ويجوز استخدام أي من الأنظمة الإلكترونية لعرض بنود الاجتماعات الجمعية العامة والتصويت عليها عن بعد من قبل المساهمين الذين يحق لهم المشاركة والتصويت في الجمعية دون أن يتلزم بحضور اجتماعها وذلك خلال الخمسة أيام عمل السابقة على عقد الجمعية العامة، وبقاء المساهم ضمن قائمة المالك حتى تاريخ انعقاد الجمعية، وعدم تكرار التصويت.

وفي نهاية الفترة الزمنية المحددة للراغبين بالتصويت عن بعد، يتم إعداد الملف النهائي بنتائج التصويت بعد التحقق من ملكية المساهم لأسهم الشركة يوم انعقاد الجمعية وتسليه للشركة لاعتماد الأصوات وحسابها ضمن النصاب القانوني، ويعتبر المشاركة والتصويت في الجمعية العامة عن بعد حضوراً بالأصل.

ويحق للمساهم الذي قام بالتصويت عن بعد حضور الجمعية وإعادة التصويت إن رغب في ذلك مع إلغاء نتيجة تصوتيه السابقة.

ويشترط تقديم الأسئلة مكتوبة قبل انعقاد الجمعية العامة بثلاثة أيام على الأقل في مركز إدارة الشركة بالبريد المسجل أو باليد مقابل إيصال.

ويجب مجلس الإدارة على أسئلة المساهمين واستجوابهم بالقدر الذي لا يعرض مصلحة الشركة أو المصلحة العامة للضرر، وإذا رأى المساهم أن الرد غير كاف احتمم إلى الجمعية العامة ويكون قرارها واجب التنفيذ.

ويكون التصويت في الجمعية العامة بنظام التصويت التراكمي في انتخاب أعضاء مجلس الإدارة، وذلك بمنح كل مساهم عدداً من الأصوات مساوياً لعدد الأسهم التي يملكها للتصويت بها في اختيار أعضاء مجلس إدارة الشركة، ويجوز للمساهم أن يمنح كل الأصوات التي يملكتها مرشح واحد أو أكثر من مرشح وذلك بما يسمح بالتعتيل النسبي في عضوية مجلس الإدارة كلما أمكن ذلك، على الا يدخل ذلك بحق المساهمين في الترشح لعضوية مجلس الإدارة.

ويكون التصويت في الجمعية العامة بالطريقة التي يقترحها رئيس الاجتماع وتتفق عليها الجمعية، ويجب أن يكون التصويت بطريقة سرية إذا كان القرار يتعلق بانتخاب أعضاء مجلس الإدارة أو بعزلهم أو بإقامة دعوى المسؤولية عليهم، أو إذا طلب ذلك رئيس مجلس الإدارة أو عدد من المساهمين يمثل عشر الأصوات الحاضرة في الاجتماع على الأقل.

ولا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة الاشتراك في التصويت على قرارات الجمعية العامة في شأن تحديد رواتبهم ومكافأتهم أو إبراء ذمتهم وإخلاء مسؤوليتهم عن الإدارة.



#### **أкро مصر للشادات والسفارات المعدنية**

المقر الرئيسي: المنطقة الصناعية - وادى حوف - حلوان - القاهرة - مصر

تلفون: ٢٣٦٩٠٦١٦ - ٢٣٦٩٠٧٣٩ - ٢٣٦٩٥٧٠ - (+٢٠٢) فاكس: ٢٣٦٩٥٦٠

البريد الإلكتروني: [info@acrow.co](mailto:info@acrow.co)